رابط المادة على منصة باحث

6757- رجل عقد على امرأة وطلقها قبل الدخول فهل يجوز لابنه الزواج بها ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم هذا السائل يقول عقد رجل على امرأة فطلقها حالا قبل ان يدخل بها فهل يحل لابنه ان يتزوج منها لا اذا عقد الاب على امرأة فلا يجوز لابنائه وابناء ابنائه وان نزلوا لا يجوز لهم ان يتزوجوا منها - 00:00:00

لانها زوجة ابيهم لانها زوجة ابيهم ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم من النساء. نكح يعني ما عقدوا عليها ولو لم يدخلوها ولو لم يدخلوا بها نعم - 00:00:20